



المجلس الوطني لشؤون الأسرة
NATIONAL COUNCIL FOR FAMILY AFFAIRS

وثيقة عمل الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف الاسري





وثيقة عمل الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف الاسري

الإصدار الثاني - كانون اول ٢٠٠٩



المفردات

الفريق: الفريق الوطني لحماية الأسرة.

المجلس: المجلس الوطني لشؤون الأسرة.

الوثيقة: وثيقة عمل الفريق الوطني لحماية الأسرة.

العضو: المؤسسة التي لها تمثيل في الفريق الوطني بعضو أو أكثر.



مقدمة.

يعتبر العنف الأسري ظاهرة متعددة الجوانب والوجوه ولا يمكن لأي مؤسسة منفردة التصدي لها مهما بلغت كفاءتها المؤسسية والبشرية. إن التعامل مع جميع جوانب مشكلة العنف الأسري وما يتطلبه ذلك من خدمات الوقاية والحماية يتطلب العمل المشترك والتنسيق بين جميع المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة، وتتجلى فعالية هذه النهج في عملية رسم السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية في مجال حماية الاسرة خلال قيام المؤسسات الوطنية المعنية بالتنسيق فيما بينها لتقرير نوع البرامج والمشاريع الوطنية الواجب اعتمادها للتعامل مع ظاهرة العنف الاسري وتحديد أدوار ومسؤوليات جميع الأطراف المشاركة فيها. ويمكن القول أن نهج المؤسسات هو بمثابة تقسيم العمل ما بين المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة، ويتطلب هذا التقسيم تحديد أدوار ومسؤوليات كل منظمة شريكة وتحديد الأدوار والمسؤوليات المشتركة، ووضع نظم وإجراءات العمل المشترك.

وبناء على تجربة الأردن في الاستجابة للعنف داخل الاسرة من خلال مشروع حماية الاسرة - الذي تم تنفيذه خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٥ والذي تم دمجته تحت مظلة المجلس الوطني لشؤون الاسرة منذ تأسيس المجلس في العام ٢٠٠١ - اظهرت نتائج ان أهم التحديات التي تواجه تنفيذ استراتيجيات وبرامج حماية الأسرة على المستوى الوطني هو ضعف نهج المؤسسات المتعددة. وأن أهمية هذا النهج تتمثل من خلال إن إتباعه يتطلب درجة عالية من الفهم المشترك لظاهرة العنف الأسري وتحديد الأدوار والمسؤوليات لكافة الجهات المعنية وتطبيق مبدأ المساءلة للتأكد من تكامل تنفيذ البرامج والسياسات وتقديم الخدمات لضمان فاعليتها وعدم ازدواجيتها. وبناء على ذلك تم تطوير الإطار الوطني ليكون المرجعية الوطنية للعمل المشترك بين جميع المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة.



وانبثق عنه الخطة الاستراتيجية لحماية الاسرة والوقاية من العنف الاسري والتي تترجم هذا التوجه إلى أهداف وأنشطة تخدم الهدف المنشود، وتضع مؤشرات الأداء لكل نشاط بالإضافة إلى منهجية المتابعة والتقييم وآلياتها، وكاعتراف بريادية الفريق الوطني وتقديرا لعمله وإنجازاته في التعامل مع مشكلة العنف الأسري وفي تعزيز الحوار حول قضايا حقوق الإنسان والمساواة والنوع الاجتماعي منح الفريق جائزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عام ٢٠٠٢، ولضمان مأسسة واستمرارية الفريق الوطني لحماية الاسرة جاءت هذه الوثيقة لتحدد آلية عمل الفريق بما يرسخ العمل التشاركي بين كافة المؤسسات الوطنية في مجال حماية الأسرة من العنف الاسري.



١. الغاية من الوثيقة

تنظم هذه الوثيقة اسس عمل الفريق الوطني لحماية الاسرة وتحدد علاقته بالمجلس الوطني لشؤون الاسرة، كما وتحدد مهمة الفريق ودور الاعضاء في تنفيذ هذه المهمة، وتنظم عقد الاجتماعات وادامة الوثائق المتعلقة بعمل الفريق ووسائل التنسيق والمتابعة.

٢. اهداف الوثيقة

تهدف الوثيقة الى مايلي:

١. مأسسة عمل واستمرارية الفريق الوطني لحماية الاسرة بتحديد آلية عمل الفريق المنبثقة على العمل التشاركي بين كافة المؤسسات الوطنية في مجال حماية الأسرة من العنف الاسري.
٢. زيادة فرص تحقيق اهداف المجلس الوطني لشؤون الاسرة في ترسيخ فرص التشبيك والتنسيق بين المؤسسات الوطنية المعنية بحماية الاسرة من العنف الاسري.
٣. رفع مستوى التنسيق بين اعضاء الفريق والمؤسسات التي يمثلونها في رسم السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية في مجال حماية الاسرة من العنف الاسري.
٤. زيادة مستوى التنسيق والتعاون بين اعضاء الفريق والمؤسسات التي يمثلونها في متابعة تنفيذ البرامج الوطنية في مجال حماية الاسرة من العنف الاسري.
٥. تحسين اداء الفريق من حيث انجاز الاعمال المخطط لها.
٦. تحسين نوعية مخرجات عمل الفريق.

٣. ادامة الوثيقة

تتولى ادارة برامج الاسرة / برنامج حماية الاسرة في المجلس الوطني لشؤون الاسرة مسؤولية ادامة هذه الوثيقة من تعديل وتطوير وتوزيع على المعنيين، ويتم مراجعتها مرة كل سنة من قبل الفريق بالاستعانة بخبراء في المجال، وفي حال وجود تعديلات او تحسينات عليها يتم اعداد اصدار جديد منها موثق برقم الاصدار والسنة، ثم توزع على المؤسسات الاعضاء وعلى المعنيين.



٤. سجل التعديلات.

الاصدار	تاريخ تفعيلها	التغييرات
الاول	ايلول ٢٠٠٧	الاصدار الاساس
الثاني	كانون اول ٢٠٠٩	الاصدار المعدل

٥. رؤية الفريق.

"أسرة متماسكة اجتماعيا، ومتمكّنه اقتصاديا، وخالية من العنف، ومتواده ومتراحمه، وفاعلة في مجتمعتها، ومنتبيه الى وطنها، توفر الحماية والرعاية والنمو لافرادها".

٦. عضوية الفريق.

يتكون الفريق من اعضاء يمثلون المؤسسات التالية:

- الامين العام للمجلس الوطني لشؤون الاسرة.
- أمين عام وزارة الداخلية.
- أمين عام وزارة التنمية الاجتماعية.
- أمين عام وزارة التربية والتعليم للشؤون الفنية.
- أمين عام وزارة الصحة للشؤون الفنية.
- أمين عام وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية.
- أمين عام وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
- أمين عام وزارة العدل.
- المفوض العام للمركز الوطني لحقوق الانسان.
- مديرعام المركز الوطني لطب الشرعي.
- مساعد مدير الامن العام للشرطة القضائية – مديرية الامن العام



- مدير ادارة حماية الاسرة - مديرية الامن العام.
- مدير عام مؤسسة نهر الاردن.
- أمين عام اللجنة الوطنية الاردنية لشؤون المرأة.
- المجلس القضائي.
- رئيسة اتحاد المرأة الاردنية.
- مدير مركز التوعية والارشاد الاسري.
- مدير معهد العناية بصحة الأسرة - مؤسسة نور الحسين.
- مدير معهد الملكة زين الشرف التنموي.
- ممثل دائرة قاضي القضاة.
- مدير برامج الاسرة - المجلس الوطني لشؤون الاسرة

وعلى ادارات المؤسسات الاعضاء اختيار وتسبيب عضو يمثلها يتمتع بالمؤهلات والصفات التالية:

- أ. خبرة وظيفية او عملية في مجال حماية الاسرة.
- ب. معرفة واطلاع على قضايا حماية الاسرة الاردنية.
- ج. التمتع بالصلاحيات والسلطات الكافية في مؤسسته للقيام بمهام عضويته الواردة في المادة ١٥ تاليا.

ويحق للمجلس الوطني لشؤون الاسرة وبالتنسيق مع الفريق اضافة عضوية اي جهة وطنية لعضوية الفريق الوطني لحماية الاسرة.



٧. مدة العضوية

تكون مدة العضوية في الفريق ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويتم ابلاغ المؤسسة بتغيير ممثلها بعد ثلاثة اجتماعات متتالية كتابيا بالغاء عضويته والطلب بتسيب عضو جديد غيره. وفي حال جرى تغيير لوظيفة العضو - ممثل المؤسسة العضو - على ادارة المؤسسة اعلام امانة سر الفريق كتابيا بالتغيير وباسم العضو الذي سيمثلها بديلا عن العضو السابق.

٨. رئاسة الفريق

يكون امين عام المجلس الوطني لشؤون الاسرة بصفته الوظيفية رئيسا للفريق الوطني لحماية الاسرة من العنف، ويتم انتخاب نائبا للرئيس من قبل اعضاء الفريق.

٩. امانة السر.

يقوم مدير برامج الاسرة بمهام امين سر الفريق. ويقوم برنامج حماية الاسرة / ادارة برامج الاسرة في المجلس بالمهام التنسيقية واللوجستية اللازمة.

١٠. الاجتماعات.

يجتمع الفريق شهريا بدعوة من رئيسه لمناقشة جدول اعمال معد مسبقا من قبل امانة سر الفريق، ويمكن ان يجتمع الفريق استثنائيا بطلب من قبل احد اعضاء مناقشة جدول اعمال يقوم العضو طالب الاجتماع باعداده وتقديمه الى امين السر، الذي يتسق مع الرئيس او نائبة ليقوما بتوزيعه على الاعضاء، والدعوة لاجتماع استثنائي.

١١. جدول اعمال الاجتماع.

يقوم امين السر باعداد جدول اعمال الاجتماع بالتنسيق مع الرئيس ونائبه وبالتشاور مع الاعضاء، ثم توثيق الجدول وارساله مع دعوة الاجتماع الى الاعضاء قبل خمسة ايام من موعد الاجتماع.



١٢. محاضر الاجتماع.

تقوم امانة سر الفريق برصد مجريات الاجتماع وتوثيق القرارات، وبعد انتهاء الاجتماع تقوم باعداد محضر للاجتماع وارساله للاعضاء قبل الاجتماع التالي لاختذ ملاحظاتهم عليه واعتماده من قبلهم.

١٣. السجلات والوثائق.

يتم الاحتفاظ بجدول الاعمال ومحضر الاجتماع والوثائق المتعلقة بعمل الفريق من قبل امين سر الفريق وبرنامج حماية الاسرة في المجلس في ملفات مفرسة حسب طبيعة السجل والوثيقة والمواضيع والتواريخ.

وتكون امانة السر مسؤولة عن تزويد الاعضاء بالوثائق اللازمة للاجتماعات، كما تكون مسؤولة عن طلب الوثائق من الاعضاء المعنيين، وتحتفظ بالوثائق والملفات التالية:

- أ. سجل حضور الاجتماع.
- ب. ملف جداول الاعمال.
- ج. ملف محاضر الاجتماعات.
- د. ملف المتابعة والتقييم: تقرير المرحلة مؤسسة العضو (تقرير انجاز).
- هـ. الخطة السنوية للفريق: في شهر ١، تراجع في شهر ٢، ٦، ٩، وتقييم في شهر ١٢.

١٤. مهام الفريق .

تكون مهمة الفريق واعضائه كما يلي:

- أ. تقديم المشورة الفنية للمشاريع الوطنية لحماية الاسرة التي يشرف عليها المجلس او شركاء المجلس.
- ب. الاشراف على تطبيق وثيقة الاطار الوطني لحماية الاسرة والاجراءات المنبثقة عنها وتنفيذ الخطة الاستراتيجية لحماية الاسرة واصدار التقارير.
- ج. متابعة تنفيذ توصيات المؤتمرات العربية والاقليمية المتعلقة بحماية الاسرة.
- د. البحث عن تمويل لمشاريع وبرامج المؤسسات الممثلة في الفريق وفق الخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الاسرة.



١٥. مهام أعضاء الفريق.

تكون مهمة اعضاء الفريق كما يلي:

- أ. الالتزام بحضور اجتماعات الفريق والمشاركة في فعاليات الفريق ونشاطاته.
- ب. متابعة نشاطات ومشاريع وبرامج حماية الاسرة في مؤسسته وتقديم التقارير الدورية عن نتائج هذه النشاطات والمشاريع والبرامج.
- ج. اعداد وتقديم الخطة السنوية التي تعدها مؤسسته وفق الخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الاسرة والوقاية من العنف.
- د. المشاركة في تقديم خبراته ومعارفه ومهاراته لمصلحة نجاح نشاطات واهداف فريق حماية الاسرة والخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الاسرة.
- هـ. المشاركة في اللجان المتخصصة التي يكلفها الفريق بمهام محددة .

١٦. مهام المجلس الوطني لشؤون الاسرة.

تتمثل مهمة المجلس الوطني لشؤون الاسرة كما يلي:

- أ. استضافة الفريق وتوفير ما يلزم لتسهيل قيامه بمهامه.
- ب. القيام بمهام امانة سر الفريق.
- ج. توفير الخبرات الفنية الخاصة بحماية الاسرة في المجالات التالية:
 ١. تحليل التشريعات.
 ٢. اعداد ملخصات السياسات.
 ٣. اجراء الدراسات والابحاث.
 ٤. توفير المعلومات والتقارير.
 ٥. ادارة وتصميم حملات حشد التأييد لقضايا حماية الاسرة.
 ٦. تدريب ضباط ارتباط المؤسسات الممثلة للفريق على نظام المتابعة والتقييم المستخدم في المجلس.
- د. توفير نظام متابعة لحالات العنف الاسري يتضمن الاجراءات المتبعة في كل مؤسسة واستجابتها لحالات العنف الاسري.
- هـ. الاشراف على عملية تشكيل واعادة تشكيل الفريق، واستمرارية العضوية وايقافها.